

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

4625 - أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد بن الحارث عن سعيد عن يعلى بن حكيم عن سليمان بن يسار أن رافع بن خديج قال قال ٧ كنا نحامل على عهد رسول الله ﷺ فزعم أن بعض عمومته أتاه فقال نهاني رسول الله ﷺ عن أمر كان لنا نافعاً وطواعية ﷻ ورسوله أنفع لنا قلنا وما ذاك قال قال رسول الله ﷺ من كانت له أرض فليزرعها أو ليزرعها أخاه ولا يكارها بثلاث ولا ربع ولا طعام مسمى [ص 98] رواه حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج فاختلف على ربيعة في روايته عنه فيه